تجب الوفاء به او يحسن ان حملنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب احلت لكم بهيمة الانعام تفصيل
للعقود والبهيمة كل حي لا يميز وقيل كل ذات اربع واضافتها الى الانعام للبيان كقولك ثوب خز
ومعناه البهيمة من الانعام وهي الازواج الثمانية والحق بها الظبي وبقر الوحش وقيل هما المراد
بالبهيمة ونحوهما مما يماثل الانعام في الاجترار وعدم الانياب واضافتها الى الانعام لملابسة الشبه
الا ما يتلى عليكم الا محرم ما يتلى عليكم لقوله حرمت عليكم الميتة او الا ما يتلى عليكم آية تحريمه غير محلي الصيد حال من الضمير
في لكم وقيل من واو اوفوا وقيل استثناء وفيه تعسف والصيد يحتمل المصدر والمفعول وانتم حرم
حال مما استكن في محلي والحرم جمع حرام وهو المحرم ان الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم يا ايها الذين آمنوا
لا تحلوا شعائر الله يعني مناسك الحج جمع شعيرة وهي اسم ما اشعر اي جعل شعارا سمي به اعمال الحج ومواقفه
لانها علامات الحج واعلام النسك وقيل دين الله لقوله ومن يعظم شعائر الله اي دينه وقيل فرائضه التي حدها
لعباده ولا الشهر الحرام بالقتال فيه او بالنسيء ولا الهدي ما اهدي الى الكعبة جمع هدية كجدي في
جمع جدية السرج ولا القلائد اي ذوات القلائد من الهدي وعطفها على الهدي للاختصاص فانها
اشرف الهدي او القلائد انفسها والنهي عن احلالها مبالغة في النهي عن التعرض للهدي ونظيره قوله تعالى
ولا يبدين زينتهن والقلائد جمع قلادة وهو ما قلد به الهدي من نعل او لحاء شجر او غيرهما ليعلم به انه هدي
فلا يتعرض له ولا آمين البيت الحرام قاصدين لزيارته يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ان
يثيبهم ويرضى عنهم والجملة في موضع الحال من المستكن في آمين وليست صفة له لانه عامل والمختار ان اسم
الفاعل الموصوف لا يعمل وفائدته استنكار تعرض من هذا شانه والتنبيه على المانع له وقيل
معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ روي ان الآية نزلت عام القضية في حجاج
اليمامة لما هم المسلمون ان يتعرضوا لهم بسبب انه كان فيهم الحطيم شريح بن ضبيعة وكان قد استاق سرح
المدينة وعلى هذا فالآية منسوخة وقرئ يبتغون وقرئ تبتغون على خطاب المؤمنين واذا حللتم
فاصطادوا اذن في الاصطياد بعد زوال الاحرام ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا ان الامر الوارد
الامر الآتي بعد الحظر على الاباحة مطلقا وقرئ بكسر الفاء على القاء حركة همزة الوصل عليها وهو ضعيف
جدا وقرئ احللتم يقال حل المحرم واحل ولا يجرمنكم لا يحملنكم او لا يكسبنكم شنآن قوم شدة
بغضهم وعداوتهم وهو مصدر اضيف الى المفعول او الفاعل وقرأ ابن عامر واسمعيل عن نافع وابن عياش
عن عاصم بسكون النون وهو ايضا مصدر كليان او نعت بمعنى بغيض قوم وفعلان في النعت
اكثر ان صدوكم عن المسجد الحرام لان صدوكم عام الحديبية وقرأ ابن كثير وابو عمرو بكسر الهمزة على
انه شرط معترض اغنى عن جوابه لا يجرمنكم ان تعتدوا بالانتقام وهو ثاني مفعولي يجرمنكم فانه يتعدى الى
واحد والى اثنين ككسب ومن قرأ يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول واحد

بالهمزة

116

بالهمزة الى مفعولين وتعاونوا على البر والتقوى على العفو والاغضاء ومتابعة الامر ومجانبة الهوى
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان للتشفي والانتقام واتقوا الله ان الله شديد العقاب
فانتقامه اشد حرمت عليكم الميتة بيان ما يتلى عليكم والميتة ما فارقه الروح من غير تذكية والدم
اي الدم المسفوح لقوله او دما مسفوحا وكان اهل الجاهلية يصبونه في الامعاء ويشوونها
ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به اي رفع الصوت لغير الله به كقولهم باسم اللات والعزى
عند ذبحه والمنخنقة التي ماتت بالخنق والموقوذة المضروبة بنحو خشب او حجر حتى تموت
من وقذته اذا ضربته والمتردية التي تردت من علو او في بئر فماتت والنطيحة التي نطحتها
اخرى فماتت والتاء فيها للنقل وما اكل السبع اي ما اكل منه فمات وهو يدل على ان جوارح
الصيد اذا اكلت مما اصطادته لم يحل الا ما ذكيتم الا ما ادركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة
من ذلك وقيل الاستثناء مخصوص بما اكل السبع والذكاة في الشرع بقطع الحلقوم والمريء
بمحدد وما ذبح على النصب واحد الانصاب وهي احجار كانت منصوبة حول البيت يذبحون
عليها ويعدون ذلك قربة وقيل هي الاصنام وعلى بمعنى اللام او على اصلها بتقدير وما ذبح
مسمى على الاصنام وقيل هو جمع والواحد نصاب وان تستقسموا بالازلام اي وحرم
عليكم الاستقسام بالاقداح وذلك انهم اذا قصدوا فعلا ضربوا ثلاثة اقداح مكتوب على احدها
امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي والثالث غفل فان خرج الآمر مضوا على ذلك وان خرج الناهي
تجنبوا عنه وان خرج الغفل اجالوها ثانيا فمعنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم
بالازلام وقيل هو استقسام الجزور بالاقداح على الانصباء المعلومة وواحد الازلام زلم
كجمل وزلم كصرد ذلكم فسق اشارة الى الاستقسام وكونه فسقا لانه دخول في علم الغيب وضلال
باعتقاد ان ذلك طريق الله وافتراء على الله ان اريد بربي وجهالة وشرك ان اريد به الصنم او الميسر
المحرم او الى تناول ما حرم عليهم اليوم لم يرد به يوما بعينه وانما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة
الآتية وقيل اراد يوم نزولها وقد نزلت بعد عصر يوم الجمعة عرفة حجة الوداع يئس الذين كفروا
من دينكم من ابطاله ورجوعكم عنه بتحليل هذه الخبائث وغيرها او من ان يغلبوكم عليه فلا تخشوهم ان يظهروا
عليكم واخشون واخلصوا الخشية لي اليوم اكملت لكم دينكم بالنصر والاظهار على الاديان كلها او
بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على اصول الشرائع وقوانين الاجتهاد واتممت عليكم نعمتي
بالهداية والتوفيق او باكمال الدين او بفتح مكة وهدم منار الجاهلية ورضيت لكم الاسلام اخترته لكم
دينا من بين الاديان وهو الدين عند الله لا غير فمن اضطر متصل بذكر المحرمات وما بينهما اعتراض لما
توجب التجنب عنها وهو ان تناولها فسوق وحرمتها من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والاسلام المرضي

Copyright © King Saud University